شرح مختصر التحرير للشيخ ابن عثيمين 59

محمد بن صالح العثيمين

لكن لو قال قائل ما هو الارجح في هذا فالجواب ان الارجح في هذا انه ليس عبادة لان الاصل في العبادات ايش المنع حتى يقوم دليل على انها عبادة قال الله لان العبادة دين - 00:00:01

فلا يشرع منه الا ما علم انه مشروط قال الله تعالى انهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله. فما دام الامر مترددا بين كون بين كون هذا الشيء عبادة او عادة او جبلة - 00:00:27

نقول الاصل ايش؟ انه ليس بعبادة حتى يقوم دليل على ان الرسول صلى الله عليه وسلم فعله على سبيل ايش؟ التعبد لله طيب قال وبيانه بقول او بفعل فواجب عليه - 00:00:43

بيان الفعل واجب على الرسول عليه الصلاة والسلام سواء كان البيان بالقول مثل صلوا كما رأيتموني اصلي هذا بين لنا الان افعال صلاته واقوال صلاته وهو اننا مأمورون بان نصلي - 00:01:05

كما يصلي طوبى له كلمة كما اصلي تدل على ان المراد الكيفية دون العدد كيفية العدل دون العدد في صلوات منفصلة لا في صلاة واحدة الصلاة التي تفتتح بالتكبير وتختم بالتسليم - 00:01:29

يجب اتباع العدد فيها كما يجب اتباع الكيفية الظهر مثلا لو اراد الانسان ان يجعلها ستا قلنا لا لكن الصلوات المنفصل بعضها عن بعض بتسليم هذه ليس لها حد فاذا كان النبي عليه الصلاة والسلام يصلي احدى عشرة ركعة في الليل - 00:02:06

لا يزيد عليها في رمظان ولا غيره لم يمنع ان يصلي الانسان واحد وعشرين ركعة احدى وعشرين ركعة او اكثر ولهذا قال الرسول عليه الصلاة والسلام لربيعة بن مالك قال اعني على نفسك - 00:02:29

بكثرة السجود ولم يقيد وقال حين سئل عن صلاة الليل قال مثنى مثنى ولم نقيد ولهذا كان السلف رضي الله عنهم يزيدون على احدى عشرة ولا سيما في رمظان ولا يعدون هذا امرا منكرا والله اعلم - 00:02:46

قال رحمه الله تعالى وبيانه بقول لقوم فصلوا كما رأيتموني اصلي وغسل هو واجب عليه ان علمت صفته او ندب او اباحة بنصه او تسويته او تسويته بمعلومها او بقرينة تبينها تبين احداها او بوقوعه بيانا لمجمل او امتثالا لنص يدل - 00:03:06

وعلى حسن فامته مثله والا فان تقرب به فواجب علينا وعليه. والا فمباح. ولم يتأسر الله عليه بس بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. قال المؤلف - 00:03:39

في بحث افعال الرسول عليه الصلاة والسلام وهو بحث مهم جدا ينبغي العناية به ذكر انه اقسام الاول ما اختص به فما حكم يا عبد الله وظح لنا انت لا ما اريد مثل هذا - 00:03:56

اريد الحكم ما واضح موضحا انه واضح ليس تعال شف يعني احسنت. اي نعم فواضح انه يختص به ولا يتعدى الى الامة عرفت ما هنا الشرع الذي لا هو شرع هو شرع للرسول - 00:04:20

الرسول كما قال الامام احمد خص بواجبات مستحبات ومكروهات ومحرمات المهم ما اختص به فواضح يعني واضح انه لا يتعدى الى امته يختص به طيب اذا تعارض في ذهن الانسان الاسلام - 00:04:53

الخاص انه خاص او عام له وللامة. الاصل العمومي الاصل عموما ما الدليل؟ دليل قوله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. احسنت تمام الدليل ايضا على انه لابد من قيام دليل على الخصوصية. الاية التي في الاحزاب آآ مثال يعني. ايه. دليل انه اذا جاء - 00:05:14

كيف انه يخصص يعني يكون دليل عن مثلا اذا اخذنا زواجه زواج الهبة لان في سورة الاحزاب يقول الله تعالى لكي لا يكون خالصة لك خالصة لك من دون المؤمنين من دون المؤمنين بس - 00:05:38

امرأة مؤمنة ان وهبت نفسها عن النبي ان اراد النبي ان يستنكحها خالصة له من دين ام مين؟ طيب آآ ما فعله بمقتضى الجبلة يا احمد فما حكمه نعم والصحيح - 00:05:53

انه لا حكم له لا يوصف لا باباحة ولا بالتحريم ولا بوجوب. طيب مثال يا عليان نعم العراق ها لا تجيب هذا الواحد يعالجه غصبا عليه اي نعم احسنت مثل الاكل والشرب والنوم - 00:06:15

نعم والتدفئة طيب هذا جيبي لا حكم له لانه يفعله بمقتضى الطبيعة والجبلة فلا حكم له نعم ما كان يحتمل الجبلة ما حكم اي نعم. طيب اه ما هو المثال الذي يحتمل الابلة وعلمه - 00:06:39

تجيبي لنا مم جلسة استراحة. جلسة الاستراحة ما هي اجازة الاستراحة السجود الجلوس في وتر من صلاته. في وتر من صلاة؟ هم. في فلوس يعني ما نهى الجلوس اذا اراد ان يقوم الى الثانية - 00:07:12

او الى الرابعة ما هي بساسة بوتر والاولى وتر ولهذا قال مالك بن حويدة كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان في وتر من صلاته لا يقوم حتى يستوي جالسا - 00:07:42

طيب عنده اللي معه الشرح ذكر المحشي ان جلسة الاستراحة هي الجلسة بين الخطبتين ها ايه وهذا غلط غلط عظيم هذا غلط نعم الجلسة بين بين الخطبتين لا تسمى جلسة الاستراحة - 00:07:58

جلسة الاستراحة عند اهل العلم هي الجلسة بعد الركعة الاولى للقيام الثانية وبعد الثالثة للقيام للرابعة طيب ثم قال المؤلف هذا حطوا عليها تعليق اللي عنده الشرح لازم يكتب عليه تعليق لان هذا غلط - 00:08:18

قال المؤلف رحمه الله تعالى وبيانه بقول يعني بيان الفعل بقول كقوله صلوا فما رأيتموني اصلي صلوا كما رأيتموني اصلي هذا بين حكم فعله في صلاته انه مما نتعبد به - 00:08:36

لقوله صلوا كما رأيتموني صلوا وكذلك قوله في الحج لتأخذوا عني مناسككم هذا ايضا بيان بايش بين حكم افعاله في الحج بقوله خذوا عني او لتأخذوا عني ما يصلكم او بفعل عند حاجة - 00:09:00

كقطع من كوع نعم وغسل مرفق هذا ايضا من بيان من بيان الفعل من البيان بالفعل كقطع منكوع وغسل مرفق بالقرآن الكريم والسارق والسارقة بغطا وايديهما وفيه ايضا فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق - 00:09:19

باية السرقة قطع النبي صلى الله عليه وسلم من الكوع فليبين لنا خالد الكوع اين الكوثر طيب هو يقول كوع هذا ها هذا هذا وش تقول انتم صح؟ طيب اه اه اين الكوسوع يا هداية الله - 00:09:49

الكوسوع اي نعم عرفت ركوعنا امن ولا لا هذا دعا للشيخ ها؟ لا لا اذا ما تعرف ولكن سوءك طيب خالد الكوسوع الذي للخنصر والكوع قوله ان الركوع ما يرى الابهام صحيح - 00:10:19

والكسوع من الخنصب غير صحيح ها ها ايا هذا نهاية الذراع ها ايش؟ اين الكوع والخسوع ها ما فهمنا شيء ها المقابل للقوة صحيح ها الا مقابل الكون لان بقينا بالرسل - 00:10:58

الروس بالغيب ها ايش كل هذا ما بين الكوع والكسوع صح انشدناكم في هذا بيتا قال وعظم يلي الابهام كوع وما يلي لخنصره الكلسون والرسغ ما وصل وعظم يلي ابهام رجل ملقب ببوع - 00:11:40

فخذ بالعلم واحذر من الغلط لا تغلط كما غلط بعض الناس انت سمعت يعني كلامه الاول صحيح ايه طيب ها طيب امسك ايده عنها ترى الذراع مهوب الكف لا هو في نفس الذراع - 00:12:11

ما هو بالكاف على كل حال انت افهم الان وما يخالف زيادة العلم ان كانك قلتها فهي زيادة علم طيبة وعظم يلي ابهاما ذكر ملقب ببوع ايه فخذ بالعلم واحذر من الغلط - 00:12:42

يقول وعاظم يلي الابهام كوع وما يلي لخنصره الخرسوع والرسغ ما وصف وعظم يلي ابهام رجل ملقب ببوع فخذ بالعلم واحذر من

الغلط هذا طرف قدم من هنا يسمى البوط - 00:13:06
طيب نمشي المهم ان الرسول صلى الله عليه وسلم قطع يد السارق من الكوع قطع يد السارق من الكوع مع ان الله قال اقطعوا ايديهما ولم يقطعها من المرفق لان اليد عند الاطلاق - 00:13:26
تختص بالكف اليد عند الاطلاق تختص بالكف يا جماعة واضح؟ ولهذا لما اراد الله عز وجل في الغسل ان يزيد على الكف قيد. قال الى المرافق طيف التيمم قال امسحوا بوجوهكم وايديكم - 00:13:44
اين الذي ما الذي يمسح في التيمم الكف فقط لان اليد عند الاطلاق للكف كذلك غسله الى المرفق الرسول صلى الله عليه وسلم غسل المرفق مع ان الله قال الى المرافق - 00:14:06